

اتفاق
حول التعاون
في مجالات التعليم والعلوم
بين حكومتي جمهورية لاتفيا وجمهورية مصر العربية

إن حكومة جمهورية لاتفيا وحكومة جمهورية مصر العربية وال المشار إليهما فيما بعد بـ "الطرفان" ،
ورغبة البلدين في توثيق أواصر العلاقات الودية فيما بينهما ،
و عملا على تطوير التعاون بين البلدين في مجال التعليم والعلوم ،
أخذًا في الاعتبار وية جمهورية لاتفيا بالاتحاد الأوروبي والالتزامات
المترتبة على ذلك ،
فقد اتفقا على إبرام هذا الاتفاق وفقا للأحكام التالية:-

المادة (1)

- (1) يشجع الطرفان التعاون بين المؤسسات التعليمية والعلمية في كلا البلدين في إطار مبادئ المساواة والمصالح المتبادلة وبما يتفق مع القوانين والنظم المحلية وكذلك القانون الدولي بكل البلدين .
(2) يتعاون الطرفان في إطار برامج ومبادرات الاتحاد الأوروبي .

المادة (2)

يتبادل الطرفان زيارات الوفود التعليمية بغرض تعريف كل طرف بنظم التعليم في البلدين .

المادة (3)

يعمل الطرفان على تيسير ودعم إرساء قواعد للاتصال المباشر والتعاون بين مؤسسات التعليم العام والمهني والعلمي في كلا البلدين .

المادة (4)

- (1) يشجع الطرفان إقامة تعاون مباشر بين المؤسسات العلمية والمرافق البحثية .
(2) وفي إطار هذا التعاون يقوم الطرفان بما يلى:
(أ) تشجيع تبادل الموظفين والباحثين بالمؤسسات العلمية .
(ب) تسهيل تبادل المطبوعات العلمية .

(ت) حماية حقوق الطبع في مجال العلوم طبقاً للقوانين الداخلية في كل بلد .
(ث) العمل على تطوير مشروعات الأبحاث المشتركة .

(3) يتم تحديد الشروط ، المصاريف الدراسية والترتيبات المالية من خلال البرامج التنفيذية .

المادة (5)

يعمل الطرفان على تشجيع وتسهيل تبادل زيارات المحاضرين والطلبة بالكليات والمعاهد العليا وطلبة مؤسسات التعليم المهني .

المادة (6)

تقوم المؤسسات المختصة بكل البلدين بتبادل الخبرات في إعداد البرامج التعليمية .

المادة (7)

يشجع الطرفان تبادل الكتب الخاصة بالمناهج وغيرها من الكتب والمواد التعليمية الأخرى بين المؤسسات التعليمية في كل البلدين.

المادة (8)

يسهل الطرفان اشتراك الدارسين والمتخصصين في كل البلدين في المؤتمرات الأكademie الدولية التي تعقد في بلديهما.

المادة (9)

يبحث الطرفان إمكانية الإعتراف بالشهادات ودرجات التعليم العالي والألقاب الأكademie في إطار الشبكات الدولية للإعتراف بالشهادات.

المادة (10)

يعمل الطرفان على تسهيل ودعم وتعزيز دراسة اللغتين اللاتينية والعربية في كل البلدين .

المادة (11)

(1) بهدف تنفيذ البرامج تقوم السلطات المختصة بكل البلدين بتوقيع الاتفاقيات المناسبة .

(2) يتفق الطرفان على إعداد البرامج التنفيذية لتنفيذ هذا الاتفاق .

المادة (12)

- (1) يتبادل الطرفان عدد مماثل من الممثلين لحضور اللجنة اللاتيفية المصرية المشتركة بغرض تنفيذ هذا الاتفاق ومناقشة كافة الموضوعات التي تستجد خلال التنفيذ ، وتعقد اللجنة المشتركة بالتناوب في كلا البلدين ويتفق على مكان وموعد الإنعقاد من خلال القنوات الدبلوماسية ،
- (2) وتعمل اللجنة المشتركة على وضع برامج عمل لمدة ثلاثة سنوات للعمل على تنفيذ الناجح للاتفاق متضمنا طريقة التنفيذ والشروط المالية.
- (3) وتعمل اللجنة المشتركة على مراجعة برامج العمل السابقة وتقديم المشورة من جل تعاون أشمل في مجال التعليم والعلوم .

المادة (13)

- (1) يدخل هذا الاتفاق حيز النفاذ من تاريخ آخر إخطار بإتمام الإجراءات القانونية عن طريق القنوات الدبلوماسية في كلا البلدين .
- (2) ويظل نافذا لمدة خمس سنوات ويجدد تلقائيا لفترات أخرى مماثلة ما لم يخطر أحد الطرفين الطرف الآخر - كتابة - بعدم رغبته في استمرار العمل به قبل انتهاء منتهته ستة أشهر.
- (3) يمكن تعديل هذا الاتفاق بموافقة الطرفين ، وهذا التعديل يدخل حيز النفاذ طبقا لإجراءات المذكورة في الفقرة الأولى من هذه المادة .
- (4) وفي حالة إنهاء العمل بهذا الاتفاق وفقا لهذه المادة، فإن جميع البرامج والمشروعات المشتركة الموقعة على أساسه تتظل نافذة حتى وقت تنفيذها.
- حرر ووقع هذا الاتفاق في شرم الشيخ بتاريخ..... مارس 2009 من نسختين أصليتين بكل من اللغات اللاتيفية والعربية والإنجليزية وكل منهما ذات الحجية، وفي حالة الاختلاف في التفسير يعتمد بالنص المحرر باللغة الإنجليزية .

عن
حكومة جمهورية مصر العربية

أحمد أبو الغيط
وزير الخارجية

عن
حكومة جمهورية لاتفيا

مارس ريكستيش
وزير الخارجية